

المجلس 1 من شرح (الأربعين النووية) | برنامج أساس العلم 7341 الأحساء | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي جعل العلم للخير الأساس. صلى الله وسلم على عبده الله ورسوله محمد صفوة الناس. وعلى الله وصحابه البررة الراكياس اما بعد فهذا المجلس الاول في شرح الكتاب الرابع من برنامج أساس العلم في سنته السادسة - 00:00:00

وثلاثين واربع مئة والف بمدينته السادسة مدينة الأحساء وهو كتاب الأربعين في مباني الإسلام. وقواعد الأحكام المعروفة شرة بالأربعين النووية. للعلامة يحيى بن شرف النووي رحمه الله. المتوفى سنة وسبعين وستمائة - 00:00:56
نعم احسن الله اليك. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحابه وسلم تسلیماً كثیراً الى يوم الدين اما بعد اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين ولوالديه ولجميع المسلمين يا رب العالمين. قال الامام النووي رحمه الله تعالى في كتاب مباني الأربعين في - 00:01:23

الإسلام وقواعد الأحكام المشهورة بالأربعين النووية. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. قيوم السماوات والأراضين مدبر الخلق أجمعين. باعث الرسل صلواته وسلامه عليهم إلى المكلفين. لهدايتهم وبيان شرائع - 00:01:44
بالدلائل القطعية وواضحت البراهين. احمده على جميع نعمه وأسئلته المزيد من فضله وكرمه لا إله إلا الله وحده لا شريك له الواحد القهار. الكريم الغفار. وأشهد ان محمداً عبده ورسوله وحبيبه وخليله - 00:02:04
افضل المخلوقين المكرم بالقرآن العزيز المعجزة المستمرة على تعاقب السنين. وبالسنن المستنيرة للمترشدين المخصوص بجموع الكلم وسماحة الدين صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين ولكل وسائل الصالحين اما بعد - 00:02:24
اه فقد روينا عن علي بن ابي طالب بن عبدالله بن مسعود ومعاذ بن جبل وابي الدرداء بن عمر بن عباس وانس بن مالك وابي هريرة رضيؤه وابي سعيد الخدري - 00:02:49

رضي الله عنهم اجمعين من طرق كثيرات بروايات متتنوعات ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفظ على امتی ربينا حديثا من امر دینها بعنه الله يوم القيمة في زمرة الفقهاء والعلماء وفي رواية بعنه الله فقيها عالما - 00:03:00

وفي رواية ابي الدرداء وكنت له يوم القيمة شافعاً وشهیداً. وفي رواية ابن مسعود قيل له قيل له ادخل من اي ابواب الجنة شئت. وفي رواية ابن عمر كتب في زمرة العلماء وحضر في زمرة الشهداء - 00:03:20

وأتفق الحفاظ على انه حديث ضعيف وان كثرت طرقه. وقد صنف العلماء رضي الله عنهم في هذا الباب ما لا يحصى من المصنفات فاول من علمته صنف فيه عبدالله بن مبارك ثم محمد بن اسلم الطوسي العالم الرباني ثم الحسن بن سفيان التسوي وابو بكر - 00:03:40

من الاجر وابو بكر محمد ابراهيم الاصبهاني والدارقطني والحاكم وابو نعيم وابو عبد الرحمن السلمي اجمعين الله عليكم. وابو نعيم وابو عبد الرحمن وابو نعيم. وابو نعيم. عندكم بالضم ولا فتحة؟ بالضم. نوعين. نعم - 00:04:01
وابوه احسن الله اليكم. وابو نعيم وابو عبد الرحمن السلمي وابو سعد المالي وابو عثمان الصابوني. وعبد الله بن محمد الانصاري وابو بكر للبيهقي وخلافه لا يحصون من المقدمين والمتاخرين. وقد استخرت الله تعالى بجمع اربعين حديثا اقتداء بهؤلاء - 00:04:20

لا الى ائمة الاعلی وحفظ الاسلام وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الطاغع في فضائل الاعمال ومع هذا کمالي على هذا الحديث بل على قوله صلی الله عليه وسلم في الاحاديث الصحيحة لیبلغ الشاهد منکم الغائب وقوله -
00:04:40
صلی الله عليه وسلم نظر الله نظر الله امرأ سمع مقالتي فواعي. نظر الله امرأ سمع مقالتي فواعها فادها كما سمعها
ابتدأ المصنف رحمه الله كتابه بالبسملة -
00:05:00

ثم ثنى بحمد الله ثم ثلة بذكر الشهادتين. وهؤلاء الثلات من ادب التصنيف يا فندم وهؤلاء الثلات من ادب التصنيف اتفاقا. فمن ادب
التصنيف في وضع الكتب مفتاحها باشياء منها البسملة والحمدلة والشهادة لله -
00:05:22

بالتوحيد ولمحمد صلی الله عليه وسلم بالرسالة وشار المصنف بطرف خفي الى مقصوده في كتابه. لقوله المخصوص جوامع الكلم
وسماحة الدين. فإنه يشير بذكر جوامع الكلم الى ان كتابه هذا وضع ابتغاء -
00:05:56

جمع شتات من الاحاديث النبوية الموصوفة بانها من جوامع الكلم وجوامع الكلم ما قل مبناه وجل معناه. وجوامع الكلم ما جل مبناه
ما قل مبناه وجل معناه. فيكون اللفظ قليلا والمعنى جليلا. فيكون اللفظ -
00:06:28

إلى والمعنى جليلا. وجوامع الكلم التي اوتتها النبي صلی الله عليه وسلم نوعان احدهما القرآن الكريم والآخر ما صدق عليه الوصف
المتقدم. ما صدق عليه الوصف المتقدم. من قلة المباني وجلالة المعاني -
00:07:00

من قلة المباني وجلالة المعاني. كقوله صلی الله عليه وسلم الدين النصيحة. رواه مسلم مسلم من حديث تميم الداري وسيأتي في
موضعه من هذا الكتاب ثم ذكر المصنف رحمه الله معتمد كثير من المصنفين للاربعينيات الحديثية -
00:07:30

وهو الحديث المروي عن النبي صلی الله عليه وسلم انه قال من حفظ على امتی اربعين حديثا من بامر دینها بعثه الله يوم القيمة
في زمرة الفقهاء والعلماء. وفي رواية بعثه الله فقيها -
00:07:59

عالما وفي رواية وكنت له يوم القيمة شافعا وشهیدا الى اخر روایاته التي ذكرها قنف وابتدا المصنف حکایة هذا الحديث بقوله فقد
روينا وهذه الكلمة تجیء في اللسان العربي على لغتين وهذه الكلمة تجیء في اللسان العربي على لغتين -
00:08:19
الاولى ضم الراء وكسر الواو مشددة. روينا ضم الراء وكسر الواو مشددة. روينا والثانية فتح الراء والواو بلا تشديد. فتح الراء والواو
بلا تشديد وكل لغة تصلح في موضعها فروينا -
00:08:49

فروينا تستعمل عند ذكر افادۃ الشیوخ له بالرواية. فمن تفضل عليه شیوخه بالرواية حکى روایتهم بقوله فروينا. فمن تفضل عليه
شیوخه بالرواية حکى روایته بقوله روی ومن بذل وسعته في استخراج مرویات الشیوخ ومن بذل وسعته في استخراج مرویات
الشیوخ -
00:09:29

قال فروينا ومن بذل وسعته في استخراج مرویات الشیوخ قال فروينا فيكون هو المبتدئ في استخراج الروایة فيكون هو المبتدئ في
استخراج الروایة وذكرت لغة ثالثة بتشدد بضم الراء وكسر الواو بلا تشديد بضم الراء وكسر الواو بلا تشديد. فروينا -
00:10:08
وهي ترجع الى اللغة الاولى فروينا وهي ترجع الى اللغة الاولى والحديث المذكور من حفظ على امتی اربعين حديثا هو حديث ضعيف
وقد قال المصنف واتفاق الحفاظ على انه حديث ضعيف وان -
00:10:43

سورۃ طرقه. فالحافظ العارفون بالسنۃ النبویة متفرقون على كونه حديثا وکأن المصنف يريد اتفاقا قديما. بين اوائل الحفاظ من
القدماء کابی عبدالله البخاری وابی عبد الله احمد ابن حنبل وابی حاتم الرازی وابی -
00:11:12
زرعة الرازی واضواء بهم. فان المعروف عن تلك الطبقة المتقدمة تضعیف الحديث. ثم حدث بعدهم في القرن الرابع فما بعده من
يقول بشیووت الحديث والموافقات للصواب انه حديث ضعيف وان كثرت طرقه كما ذكر المصنف. ثم ذكر -
00:11:40

المصنف جماعة من تقدمه من صنف الاربعينيات. واردفه بذكر الباعث له على جمع الاربعين وهو شیئان. واردفه بذكر الجامع له
على جمع الاربعين وهو شیئان. احدهم هما الاقتداء بمن ذكر من ائمة الاعلام حفاظ الاسلام الاقتداء بمن ذكر من ائمة -
00:12:10
الاعلام حفاظ الاسلام. والاخر بذل الجهد في بث العلم. بذل الجهد في بث العلم عملا بقوله صلی الله عليه وسلم لیبلغ الشاهد منکم
الغائب متفق عليه من حديث ابی بکرة رضی الله عنه وقوله صلی الله عليه وسلم نصر الله امرأ سمع مقال -
00:12:40

فوعاها فادها كما سمعها رواه ابو داود والترمذى من حديث زيد ابن ثابت رضي الله عنه واسناده صحيح ثم ذكر رحمة الله اتفاق
اهل العلم على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال - 00:13:10

معتذر عن اعتد بالحديث المقدم في تصنيف الأربعين وهذا الاتفاق الذي حكاہ فيه نظر من وجهين. وهذا الاتفاق الذي حكاہ فيه
نظر من وجهين احدهما ان المخالف فيه شهير. ان المخالف فيه شهير - 00:13:33

فيبعد وقوع الاتفاق فممن خالف فيه مسلم بن الحجاج في مقدمة الصحيحين فممن خالف فيه مسلم ابن الحجاج في في صحيحه
والاشبه حكايته عن جمهور اهل العلم. والاشبه حكايته عن جمهور اهل العلم - 00:14:02
وهو الذي جرى عليه المصنف نفسه في كتاب الاذكار. وهو الذي جرى عليه المصنف نفسه في كتاب الاذكار والآخر ان الصحيح عدم
جواز ان الصحيح عدم جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال عدم جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال -
00:14:28

مال ما لم يقتربن بما يدعون اليه. كالنعتقاد الاجماع عليه كانعقاد الاجماع عليه. او موافقته قول صحابي او
موافقته قول صحابي او غير ذلك من القرائن المذكورة في محلها من كتب الفقهاء رحمهم الله. فإذا - 00:14:58
وورد حديث ضعيف واجتمع معه كون الاجماع عليه. فإنه حينئذ تعمل به او كان الحديث ضعيفاً ووقع العلم بان احد الصحابة رضي
الله عنهم يروى عنه من قوله او فعله ما يوافق هذا الحديث موقوفاً عليه. فإنه يعمل - 00:15:33
حين اذ وينسب العمل الى الحديث الضعيف وان كان المعتمد به هو القرينة تقديم للفظ المأثور على غيره. فإن الحديث الضعيف لا
يقطع بان راويه كذب على النبي صلى الله عليه وسلم فهذا يلزم به في راوي الحديث الموضوعي وهو الكذاب من الرواية. واما -
00:16:09

الحديث الضعيف فإنه يغلب جانب عدم نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم صيانة للجانب النبوى بان يعزى اليه ما لم يقله صلى
الله عليه وسلم. لا انه يجزم على كل حال بان - 00:16:42
انه لم يقله فان الضعيف قد يعرف انه حفظ حديثاً بموافقة الثقات فتصدق روايته للحديث. كما ان الثقة قد يعلم انه اخطأ فعزى
حديثاً الى النبي صلى الله عليه وسلم وليس كذلك بمخالفته للثقات. نعم. احسن الله اليك. قال رحمة الله ثم من العلماء من جمع -
00:17:02

الاربعين في اصول الدين وبعضهم في الفروع وبعضهم في الجهاد وبعضهم في الزهد وبعضهم في الاداب وبعضهم في الخطب. وكلها
مقاصد صالحة رضي الله عن قاصدها وقد رأيت جمع اربعين اهم من هذا كله وهي اربعون حديثاً مشتملة على جميع ذلك وكل
حديث منها - 00:17:32

قاعدة عظيمة من قواعد الدين قد وصفه العلماء بان مدار الاسلام عليه او هو نصف الاسلام او ثلثه او نحو ذلك ثم التزم في هذه
الاربعين ان تكون صحيحة ومعظمها في صحيح البخاري ومسلم. ويدركها محنوفة الاسانيد ليسهل حفظها - 00:17:52
ويعلم الانتفاع بها ان شاء الله تعالى ثم ثم اتبعها بباب في ظبط خفي الفاظها وينبغي لكل راغب في الاخرة ان يعرف هذه الاحاديث
ينبغي لكل راغب في الاخرة ان يعرف هذه الاحاديث لما اشتملت عليه من المهمات واحتوت عليه من التنبية على جميع الطاعات
وذلك - 00:18:12

كظاهر لمن تدبره وعلى الله الكريم اعتمادي واليه تفويفي واستنادي وله الحمد والنعمة وبه التوفيق والعصمة ذكر المصنف رحمة الله
في هذه الجملة شرط كتابه وانه يرجع الى سبعة امور - 00:18:39

الاول انه مشتمل على اربعين حديثاً وهو كذلك بالغاء الكسر فان عدتها باعتبار الترجم اثنان واربعون حديثاً فان عدتها باعتبار ترجم
اثنان واربعون حديثاً. وباعتبار التفصيل فعدتها ثلاثة واربعون حديثاً وعدتها باعتبار التفصيل ثلاثة واربعون حديثاً. فان الترجمة التي
عقدها بقوله - 00:18:59

السابع والعشرون ذكر فيها حديثين فتكون الاحاديث الأربعين باعتبار التفصيل ثلاثة واربعون حديثاً وباعتبار الاجمال اثنان واربعون

حديثا. وذكر هنا ان عدتها اربعون حديثا هو باعتبار الغاء الكسر. فان العرب اذا - 00:19:40

نقص العدد عن الخمسة الحقوق بما قبله. واذا زاد عليها اتبعوه ما بعدهم. فيقولون في عدة الاربعة والاربعين انها اربعون. ويقولون في عدة الستة والاربعين انها خمسون والثاني ان هذه الاربعين شاملة لابواب الدين اصولا وفروعها. وقد قارب رحمة الله - 00:20:10 وترك اشياء للمتعقب بعده. والثالث ان كل حديث منها قاعدة من قواعد الدين ان كل حديث منها قاعدة من قواعد الدين وصفه للعلماء بان مدار الاسلام عليه او هو رزق الاسلام او ثلثه او ربعه مما يدل على علو قدره فيه - 00:20:45

والرابع ان كل هذه الاحاديث صحيحة ان كل هذه الاحاديث صحيحة فيما اداه اليه اجتهاده فيما اداه اليه اجتهاده. وخلف في بعضها كما ستعلم نبأه في مقامه وخلف في بعضها كما ستعلم نبأه في مقامه - 00:21:15

ووصفه تلك الاحاديث بالصحة مع انه صرخ بحسن جملة منها ان الصحيح يطلق تارة ويراد به ايش؟ الثابت ان الصحيح يطلق تارة به الثابت فيندرج فيه الحديث الصحيح والحديث الحسن. والخامس ان معظم هذه - 00:21:41

صحيحي البخاري ومسلم. وعدة وعده ما فيها من احاديث الصحيحين اتفاقا وانفرادا تسعة وعشرون وعدة ما فيها من احاديث الصحيحين اتفاقا وانفرادا تسعة وعشرون حديثا. والسادس انه محنوفة الاسلاميد. ليسهل حفظها ويعلم نفعها. فالمقصود بالحفظ هو اللفظ النبوى - 00:22:11

قوية المسمى بالمنت. اما الاسناد فهو في الاعصار المتأخرة بمنزلة الزينة فلا يراد لذاته. فكان محتاجا الى حفظه عند نقل الاحاديث قبل حفظها في الكتب المدونة. فلما اثبتت في الكتب المدونة كان - 00:22:41

بالعناية بحفظه هو اللفظ النبوى. فيقدم من يعاني حفظ الحديث حفظ المتن النبوية فاذا شب عن الضوء وارتفع في العلم واصاب من كل فن طرفا بالحفظ والفهم احب ان تكون له يد في حفظ الاحاديث باساندتها اجتهد في ذلك وصار مسيرة اهل - 00:23:11 العارفين به. اما الهجوم على ذلك في المبادى فهي طريقة عديدة تعود على صاحبها بالانقطاع فان مراجمة ذلك في ابتداء الطلب تكون معه مشقة يعطى صاحبه عن المبتغي الاعظم ويقطعه عن المراد الاكبر وينتج فيه وهنا يثنى عن الحفظ والعلم حفظا - 00:23:41

وفهما يؤخذ شيئا فشيئا. ومن اراد ان يتبعه في اول امره غص به كما يغص الصغير اذا باشر اكل الطعام وهو في حال شرب الحليب. والجادلة السالمة الواقعية من الخطأ ان - 00:24:11

فسيروا في العلم مسيرة اهله الذين ادركوه وحازوه. فهو خير من ان يجعل المرء نفسه ميدانا لتجاريه او تجاري الاخرين. ومن رأى طريقة اهل العلم في حفظ الحديث وجدهم يقدمون حفظ الاربعين النبوية - 00:24:31

ثم عمدة الاحكام ثم بلوغ المرام مجردة من اسانيدها. فاذا حظي بيد في العلم وقوه في الحفظ وحفظ من انواع الفنون متونا في المنشور والمنتظر فاراد ان يستوعب ما وراء ذلك - 00:24:51

من زينة العلم حليته كالاسانيد كان ذلك امرا حسنا. والسامع انه يتبعها باب في الضبط خفي الفاظها. وهذا الباب ساقط من اكثر طبعات الكتاب. وهو من الاهمية بما فانه بمنزلة الشرح الوجيز جدا. وغاياته حفظ الالسنة من - 00:25:11

غلطي على النبي صلى الله عليه وسلم في الفاظ كلامة. فاذا اردت ان تحفظ اللفظ النبوى وجب عليك ان تلزم المنقول كما تلزمه في حفظ القرآن الكريم. ومما يعينك على ذلك ما قصد اليه - 00:25:41

النووي وختم به كتابه فجعل اخره بابا في ضبط ما يحتاج الى ضبطه من الكلمات النبوية. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمة الله الحديث الاول عن امير المؤمنين ابي حفص عمر بن الخطاب - 00:26:01

رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنیات وانما لكل امری ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله - 00:26:21

فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيّبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه. رواه امام المحدثين ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن إبراهيم المغيرة بن برجذبة البخاري الجعфи. وابو الحسين مسلم بن حجاج - 00:26:41

القشيري النيسابوري في صحيحهما الذين هما صاحب الكتب المصنفة. هذا الحديث من الأحاديث المتفق عليها فرواه البخاري ومسلم كما ذكر المصنف. وهو لا يوجد عندهما بهذا سياقه وهو لا يوجد عندهما بهذا السياق بل هو ملخص من روایاتهم للحديث - 00:27:01 المذكور بل هو ملخص من روایاتهم للحديث المذكور. وجود تلك الألفاظ عندهما يسوغ وعزوهم اليهما وجود تلك الألفاظ عندهما يسوغ عزوهم اليهما. وان فقد بهذا اللفظ المذكور فيهما وان فقدا بهذا اللفظ المذكور فيهما. قوله صلى الله عليه وسلم - 00:27:31 انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى جملتان تتضمنان خبرين جملتان تنتهيان خبرين احدهما خبر عن حكم الشريعة على العمل خبر عن حكم الشريعة على العمل في قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات - 00:28:01 والآخر خبر عن حكم الشريعة على العامل. خبر عن حكم الشريعة على العامل. في قوله صلى الله عليه وسلم وانما لكل امرئ ما نوى. في قوله صلى الله عليه وسلم وانما لكل - 00:28:30 امرئ ما نوى. فالاعمال مناطة بنياتها. ولعملها منها ما اشتغلت عليه قلوبهم من النية فالاعمال مناطة بنياتها وللعمل منها ما اشتغلت عليه قلوبهم من النية والنية شرعا هي ارادة القلب العمل تقربا الى الله. ارادة القلب العمل تقربا الى الله - 00:28:50 ولما قرر النبي صلى الله عليه وسلم كالمقاديرتين المتقدمتين ذكر مثلا يتضح به المقال. فسمى عملا واحدا اختلف اثره على العامل بحسب نيته فالعمل المذكور هو الهجرة. وذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم حالي - 00:29:25 الحال الاولى حال من كانت هجرته الى الله ورسوله حال من كانت هجرته الى الله ورسوله والحال الثانية حال من كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها حال من كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها. ثم اخبر النبي صلى الله عليه - 00:30:00 سلم بما انتجهت النية في كله. ثم اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما انتجهت النية في كل. وفي الحال الاولى وهي التي هاجر فيها من هاجر الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم - 00:30:30 حصل له الاجر والثواب حصل له الاجر والثواب. واخبر عن اجره وثوابه بقوله صلى الله عليه وسلم فهو حجرته الى الله ورسوله تطابق بين العمل والجزاء لتحقيق وقوعه للعبد. فطابق بين العمل والجزاء - 00:30:50 حقيقي وقوعه للعبد. فمن كانت هجرته الى الله ورسوله نية وقصد فهجرته الى الله ورسوله ايش؟ اجرا وثوابا. واما الحال الاخر وهي حال من هاجر الى دنيا يصيب وامرأة يتزوجها فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما انتجهت نيته بقوله فهو حجرته الى - 00:31:16 ما هاجر اليه واضمر الجزاء تحقيرا له. واضمر الجزاء تحقيرا له. فلم ينل من تلك الهجرة الا ما جمع عليه قلبه من اصابة الدنيا او الزواج بامرأة يطلب واختار النبي صلى الله عليه وسلم ضرب المثال في الاعمال بالهجرة. واختار النبي صلى الله عليه وسلم ضرب المثال - 00:31:46 من الاعمال بالهجرة لماذا نعم كيف يعني منفردة عن ايش بما تعرفه العرب. واختار النبي صلى الله عليه وسلم ضرب المثال بالهجرة من الاعمال. لأن الهجرة بتترك بلد مما لم تكن العرب تعرفه. مما لم تكن العرب تعرفه. فان العرب كانت لا تنزع - 00:32:21 عن مواطنها الا بغلبة عدو عليها او طلب كلأ ثم يعود لانه العربية لم تكن تنزع باطنها الا بغلبة عدو عليها او بطلب كلائهم يعني في الربع ثم يعودون فجأة الاسلام بنوع من نزوع البدن من الوطن وهو الهجرة. وكان شابا - 00:32:56 على النقوس فتعريضا بمربطيه وترغيبا فيه وحظا عليه ضرب النبي صلى الله عليه وسلم المثال في هذا الحديث بالهجرة. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمة الله الحديث الثاني عن عمر رضي الله عنه - 00:33:26 ايضا قال بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه من احد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفه - 00:33:46 على فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحجج البيت ان استطعت اليه سبيلا - 00:34:06 الى قال صدق فعجبنا له يسأله ويصدقه. قال فاخبرني عن الائمان. قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وتؤمن

بالقدر خيره وشره. قال صدقت. قال فاخبرني عن الاحسان. قال ان تعبد الله كانك تراه - 00:34:26
فان لم تكن تراه فانه يراك قال فاخبرني عن الساعة؟ قال ما المسؤول عنها باعلم من السائل؟ قال فاخبرني عن اماراتها. قال ان تلد
الامة ربها وان ترى الحفاة العراة العالى عندك امارتها ولا امارتها - 00:34:46
اما امارتها احسن الله اليك. قال فاخبرني عن امارتها. قال ان تلد الامة ربها. وان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاة. يتطاولون هنا
في البيان قال ثم انطلق فلبت ملما ثم قال يا عمر اتدري ما السائل؟ قلت الله رسوله اعلم قال - 00:35:07
فانه جبريل اتاكم يعلمكم اتاكم يعلمكم دينكم. رواه مسلم. هذا الحديث واخرجه مسلم وحده دون البخاري فهو من افراده عنه. وليس
عنه في النسخ التي بناها كلمة جلوس في اوله - 00:35:30
ووقد في اخره ثم قال لي يا عمر بزيادة لي وقول عمر رضي الله عنه فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه اي اسند
ركبتيه الى ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:53
ووضع كفيه على فخذي النبي صلى الله عليه وسلم. وقع التصريح بهذا في حديث ابي ذر وابي هريرة رضي الله عنهم مقرئون عن
النسائي. وقع التصريح بهذا عند ابي ذر وابي هريرة رضي الله عنهم عند النسائي. فلما دخل هذا الرجل عمد الى النبي صلى الله
عليه وسلم - 00:36:17
فاسند اي اعتمد بركتبته على ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم ركبته في مقابل ركبة النبي صلى الله عليه وسلم يمينا وشمالا. ثم
اهوى بيديه فجعلهما على فخذيه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:47
واضح طيب لماذا فعل هذا بعد نفسي يفهم ايش السؤال ها لا ينتبه احسنت والداعي الى فعله تبيين شدة حاجته الى جواب
سؤاله. تبيين شدة حاجته الى جواب سؤاله - 00:37:12
فان العرب اذا عظم مطلوبها انطربت باجسادها فان العرب اذا عظم مطلوبها انطرب ان طرحت باجسادها وهذا معروف فيهم الى
يومنا هذا فان من كان له مطلوب عظيم عند احد ربما - 00:37:50
ما القى بنفسه اليه رجاء ان ينكسر قلبه فيجيئه الى مطلوبه. ومنه ما عليه بعض الناس من القاء شيء من ارضيthem كعمامة او غيرها
ابتغاء اجابتهم اجابتهم مطلوبهم ومما ينبغي ان ينتبه اليه ملتمس العلم ومقتبسه ان كثيرا من معاني الحديث النبوى يحتاج -
00:38:10
فيها الى معرفة حال العرب فانها تفسر بما كانوا عليه. واذا اعجم المبين الحديث النبوى عن معرفة تلك المعانى غلط فيها وهذا واقع
في كثير من الاحاديث النبوية ولا سيما ان من شراح الحديث قوم اعاجم لا يعرفون احوال العرب وان عرفوا لغة العرب. فاحوال
العرب شيء - 00:38:40
ولغة العرب شيء اخر واضح؟ اذكر لكم مثلا واحدا الامثلة كثيرة لكن حتى يتكرر هذا الاصل بحسب ما يناسب المقام. في الصحيح ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال فراش للرجل وفراش للمرأة وفراش للضيف الرابع - 00:39:09
الشيطان كيف فراش الرجل وفراش المرأة هذا يخالف الاحاديث النبوية ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كن يكن معه في فراش
ايش واحد ولا نقول السنة احيانا في فراش واحد واحيانا في فراشين - 00:39:33
واضح الاشكال؟ طيب ما معنى هذا الحديث حمد هاي احسن. جوابه ان من احوال المرأة في العرب الاولى انها كانت تتخذ فراشا
اخر تمرض فيه الصغيرة من ابنائها او ترضعه عند حاجته. ولا تأتي به الى فراش الزوجية. وهذا هو المذكور في الحديث ففراشه -
00:39:54
للرجل اي وهو هو وزوجه. وفراش للمرأة اي فيما تحتاج اليه. في رضاع صغير او في تطبيب مريض من ابنائها وهم جرة فانك اذا
عرفت هذا الاصل واعتبرته في معاني السنة النبوية وجدت شيئا من الغلط - 00:40:34
بيان هذه المعانى. ولذلك ينبغي ان يعترني طالب العلم بمعرفة احوال العرب. كما يعترني بمعرفة كلام العرب وذكرت من قبل كتابا نافعا
في احوال العرب ما هو يا سلطان يعني - 00:40:54

بلغ العرب لمن احسنت. كتاب بلوغ العرب في احوال العرب. بلوغ العرب في احوال العرب. للعلامة محمود شكري الالوسي وهو في ثلاثة مجلدات صغار. وهو عظيم النفع في رفع الاشكال عن كثير من - 00:41:19

العلم لمن عانى العلم وعرف احوال العرب. ثم ذكر في الحديث ان هذا الرجل جاء فقال يا محمد اخبرني عن الاسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان - 00:41:43

تشهد ان لا اله الا الله الحديث. وفيه ذكر حقيقة الاسلام وبيان اركانه. وفيه ذكر حقيقة الاسلام وبيان اركانه. وسيأتي تفصيله في الحديث الثالث. قوله فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته. الحديث - 00:42:03

وفيه بيان اركان الايمان وحقيقة المستفادة من تلك الاركان. وقد تقدم ان الايمان في خطاب الشرع له معنیان. احدهما عام. وهو الدين الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:29

والآخر خاص وهو الاعتقادات الباطنة. وهذا المعنى هو المقصود اذا قرن الايمان بالاسلام والاحسان. واما اركانه فعدت في الحديث ستة ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره. قوله فاخبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله - 00:42:52

كانك تراه. الحديث وفيه بيان حقيقة الاحسان واركانه والاحسان المراد هنا هو الاحسان مع الخالق. والاحسان المراد هنا الاحسان مع الخالق ومتعلقه اتقان الشيء واجادته. ومتعلقه اتقان الشيء واجادته وللحسان في خطاب الشرع معنیان. وللحسان في خطاب الشرع معنیان. احدهما - 00:43:22

الدين الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم فانه يسمى احسانا والآخر اتقان الاعمال الظاهرة والاعتقادات الباطنة اتقان الاعمال الظاهرة والاعتقادات الباطنة. وهذا المعنى هو المقصود اذا قرن الاحسان بالاسلام والايمان. وهذا المعنى - 00:44:01

والمقصود اذا قرن الاسلام اذا قرن الاحسان بالاسلام والايمان واما اarkan الاحسان فله ركنان هما عبادة الله وان يكون فعل تلك العبادة على مقام المشاهدة او المراقبة. وهم عبادة الله - 00:44:31

وان يكون فعل تلك العبادة على مقام المشاهدة والمراقبة. او المراقبة. وسبقت هذه الجملة مبينة في شرح فضل الاسلام اولا ثم في شرع ثلاثة الاصول ثانيا وقوله فاخبرني عن امارتها اي علامتها. فالامارة بفتح الهمزة العلامة - 00:44:53

وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث علامتين للساعة. الاولى ان تلد الامة ربته. والامة هي الجارية المملوكة والامة هي الجارية المملوكة. والربة مؤنث الرب. والربة مؤنث الرب اي مالكتها وسیدتها والمصلحة لها القائمة على شأنها اي مالكتها - 00:45:24
سیدتها والمصلحة لها القائمة على شأنها والثانية ان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاي يتطاولون في البنيان. والحفاة هم الذين لا ينتعلون والعرابة هم الذين لا يسترون عوراتهم. والعالة هم الفقراء - 00:45:54

ورعاء الشاة هم الذين يرعون الشاة. وذكر الشاء اشارة الى فقرهم فان رعاية البقر والغنم رعاية البقر والابل هي مال الاغنياء. واما اشياء فهي عند العربي مال الفقراء وان وجدت باليدي الاغنياء لكن الاصل ان اهل العدم والعزوز - 00:46:24

يقدرون على الغنم ويعجزون عن البقر والابل طيب بعد شرح هذا الحديث ما مناسبة ذكر علامات يوم القيمة لامر الحديث يعني هو سأله عن الايمان وسؤاله عن الاسلام سأله عن الاحسان - 00:46:55

ثم سأله عن الساعة فقال ما المسئول عنها باعلى ما من السائل؟ ثم سأله عن امارتها ما مناسبة صدر الحديث لاخره نعم نام العرب كثير منها كانت تذكر البعض لكن ما مناسبة في هذا الحديث - 00:47:19

اللي عالكرسي هلا عالكرسي قد يكون اه الاخ ايش ارفع صوتك قرب الساعة ها يا تركي واذا اجتمعوا احسنت والصلة بين صدر الحديث وآخره ان صدره في الاعمال وآخره في بيان الجزاء في المال. ان صدره - 00:47:48

في الاعمال وآخره في بيان الجزاء في المال. فالمطلوب من اسلام وايمان واحسان والجزاء عليها يكون في المال. وهو يوم القيمة. ولذلك سأله متى الساعة؟ اي التي يكون عليها التي - 00:48:30

يكون فيها الجزاء على ما ذكرت لي من اسلام وايمان واحسان. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله الحديث الثالث عن ابي عبد

الرحمن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهمما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بنبي الاسلام على - 00:48:50
خمسة شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا عبده ورسوله. واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان رواه البخاري ومسلم.
هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه - 00:49:10

واللحوظ لمسلم. وقوله بنبي الاسلام اي الدين الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم وتقدم بيان حقيقة الاسلام وانه يجيء على معنى عام وعلى معنى خاص في شرح فضل الاسلام وشرح ثلاثة الاصول. وفي الحديث ذكر اركان الاسلام. فقد - 00:49:28
الاسلام ببناء له خمس دعائم اقيم عليها. هي اركان الاسلام وما عدتها فهي شعائر له لا تكون له اركانا. فشرائع الاسلام باعتبار الركنية نوعان فشرائع الاسلام باعتبار الركنية نوعان. احدهما شرائع له هي اركانا. شرائع - 00:49:58

له هي اركانه. وهي الخمس المذكورة في الحديث. وهي الخمس المذكورة في الحديث. والآخر شرائع له ليست اركانا شرائع له ليست اركانا وهي سائر شرائع الاسلام سوى الخمس من الفرائض والتواتر - 00:50:27

واضح وغير واضح؟ واضح. طيب تجدون كلام بعض اهل العلم يقول الجهد هو الركن السادس من اركان نعم او يقول الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الركن السادس من اركان الاسلام - 00:50:57

فما وجه هذا الكلام؟ هل هو صحيح ام غير صحيح واضح السؤال وغير واضح واضح ولا غير واضح فهم الاشكال نصف العلم ترى كما قال القرافي يقول والاشكال علم والاشكال علم يعني كونك تستشكل الشيء هذا علم - 00:51:16
اوتيته وحل الاشكال زيادة علم طيب ما جوابه نعم ايه احسنت. الجواب انهم يذكرون ذلك لا لارادة حقيقة الركنية انهم يذكرون ذلك لا لارادة حقيقة ركنية. وانما لتعظيم المأمور به. وانما لتعظيم - 00:51:43

المأمور به فكانه يبلغ لعظنته ان يكون ركتنا سادسا وان لم يكن كذلك عنده ولا عند غيره من علماء الاسلام. وقد عد النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث اركان الاسلام واحدا واحدا. فذكر الركن الاول في قوله - 00:52:13

صلى الله عليه وسلم شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا عبده ورسوله. فالشهادة التي هي ركن من اركان الاسلام هي الشهادة لله بالتوحيد ولمحمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة. وذكر الركن الثاني في قوله اقام الصلاة - 00:52:33
الصلاوة والصلوة التي هي ركن من اركان الاسلام هي الصلوات الخمس المكتوبة في اليوم والليلة. وذكر الركن الثالث في ايتاء الزكاة والزكاة التي هي ركن من اركان الاسلام هي الزكاة المفروضة في - 00:52:53

اموال معينة الزكاة المفروضة في الاموال المعينة. وذكر الركن الرابع في قوله حج البيت. وحج البيت الذي هو ركن من اركان الاسلام هو حج الفرض الى بيت الله الحرام مرة واحدة في العمر. وحج الفرض الى - 00:53:13
بيت الله الحرام مرة واحدة في العمر. وذكر الركن الخامس في قوله صوم رمضان. فالصوم الذي هو ركن من اركان الاسلام هو صوم شهر رمضان في كل سنة. فما سبق ذكره هو حدود المقام - 00:53:33

المتعلقة بأركان الاسلام. وما زاد عنها فليس من الركن ولو كان واجبا كما تقدم بيانه كزكاة الفطر. فإن زكاة الفطر زكاة للنفس وهي واجبة لكنها لا تندرج في جملة الزكاة التي هي ركن. ركن. نعم. احسن الله اليكم. قال - 00:53:53
رحمه الله الحديث الرابع عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل - 00:54:13
فينفح فيه الروح ويؤمن باربع كلمات بكتب رزقه واجله وعمله وشقي ام سعيد؟ فوالذي لا الله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل - 00:54:33

اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها. رواه البخاري ومسلم هذا الحديث مخرج في الصحيحين كما ذكر المصنف. فهو من المتفق عليه. والسباقات عنده - 00:54:53

هـما مقاربة لما ذكر. وقوله صـلى الله عـلـيـه وسلم ان اـحـدـكـم يـجـعـلـ خـلـقـهـ المـرـادـ بـالـجـمـعـ الضـمـ. وـمـحـلـ الرـحـمـ وـحـقـيقـتـهـ وـجـوـدـ النـطـفـةـ بـالـتـقـاءـ مـاءـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ وـحـقـيقـتـهـ وـجـوـدـ النـطـفـةـ بـالـتـقـاءـ مـاءـ الرـجـلـ - 00:55:19

وـالـمـرـأـةـ وـقـوـلـهـ ثـمـ يـكـونـ عـلـقـةـ ايـ بـعـدـ كـوـنـهـ نـطـفـةـ فـقـوـلـهـ ثـمـ يـكـونـ عـلـقـةـ ايـ بـعـدـ كـوـنـهـ نـطـفـةـ. وـالـعـلـقـةـ هـيـ القـطـعـةـ مـنـ الدـمـ العـلـاقـةـ هـيـ القـطـعـةـ مـنـ الدـمـ. وـقـوـلـهـ ثـمـ يـكـونـ مـضـغـةـ ايـ بـعـدـ كـوـنـهـ عـلـقـةـ - 00:55:49

وـالـمـضـغـةـ هـيـ القـطـعـةـ الصـغـيرـةـ مـنـ الـلـحـمـ. وـالـمـضـغـةـ هـيـ القـطـعـةـ الصـغـيرـةـ مـنـ الـلـحـمـ وـقـوـلـهـ ثـمـ يـرـسـلـ إـلـيـهـ الـمـلـكـ فـيـنـفـخـ فـيـهـ الرـوـحـ وـيـؤـمـرـ بـارـبـعـ كـلـمـاتـ وـقـعـ فـيـ رـوـاـيـةـ عـنـ الـبـخـارـيـ التـصـرـيـحـ بـاـنـ كـتـابـ الـكـلـمـاتـ الـاـرـبـعـ قـبـلـ النـفـخـ. وـقـعـ فـيـ رـوـاـيـةـ عـنـ الـبـخـارـيـ التـصـرـيـحـ بـاـنـ كـتـابـ 00:56:15

كـلـمـاتـ الـاـرـبـعـ قـبـلـ النـفـخـ. فـتـكـتـبـ الـكـلـمـاتـ الـاـرـبـعـ الـمـذـكـورـةـ فـيـ الـحـدـيـثـ. ثـمـ تـنـفـخـ فـيـهـ الرـوـحـ وـكـتـابـ الـمـقـادـيرـ تـقـعـ مـرـتـينـ فـيـ الرـحـمـ. وـكـتـابـ 00:56:45

بـعـدـ الـاـرـبـعـينـ الـاـولـىـ فـيـ اـولـ الثـانـيـةـ. وـجـاءـ ذـكـرـهـ فـيـ حـدـيـثـ حـذـيـفـةـ بـعـدـ الـاـرـبـعـينـ الـاـولـىـ فـيـ اـولـ الثـانـيـةـ. وـجـاءـ ذـكـرـهـ فـيـ حـدـيـثـ حـذـيـفـةـ

الـفـارـيـ عـنـ مـسـلـمـ. وـالـثـانـيـةـ بـعـدـ الـاـرـبـعـينـ الـثـالـثـةـ وـالـثـانـيـةـ بـعـدـ الـاـرـبـعـينـ الـثـالـثـةـ ايـ بـعـدـ اـرـبـعـ اـشـهـرـ - 00:57:11

وـهـيـ الـمـذـكـورـةـ فـيـ حـدـيـثـ اـبـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ. وـهـيـ الـمـذـكـورـةـ فـيـ حـدـيـثـ اـبـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـالـقـوـلـ بـوـقـوـعـ الـكـتـابـ 00:57:36

بـكـتـابـ الـمـقـادـيرـ فـيـ الرـحـمـ مـرـتـينـ هـوـ الـذـيـ تـجـتـمـعـ بـهـ الـاـدـلـةـ وـاـخـتـارـهـ اـبـوـ شـفـاءـ الـعـلـيمـ اـخـتـارـهـ اـبـوـ 00:57:56

عـبـدـ اللـهـ اـبـنـ الـقـيـمـ فـيـ كـتـابـ التـبـيـانـ وـفـيـ شـفـاءـ الـعـلـيلـ وـفـيـ حـاشـيـةـ تـهـذـيـبـ سـنـنـ اـبـيـ دـاـوـودـ وـفـيـ حـاشـيـتـهـ تـهـذـيـبـ السـنـنـ اـبـيـ دـاـوـدـ طـيـبـ لـمـاـ يـكـتـبـ مـرـتـينـ الـعـلـمـ بـيـنـهـمـ خـلـافـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ لـكـنـ الـرـاجـحـ هـوـ ماـ 00:58:19

ذـكـرـتـ لـكـ مـنـ اـنـهـ تـتـكـرـرـ بـعـدـيـنـ اـبـنـ الـقـيـمـ لـمـاـ يـكـرـرـ الـمـسـأـلـةـ فـيـ اـكـثـرـ مـنـ كـتـابـ معـنـاهـ اـيـشـ - 00:58:43

اـنـ اـجـتـهـدـ فـيـ تـحـقـيقـهـ اـسـتـاذـ فـيـ تـحـقـيقـهـ يـلـاـ اـحـسـنـتـ. وـالـدـاعـيـ اـلـىـ تـكـرـارـ الـكـتـابـ لـلـمـقـادـيرـ وـالـدـاعـيـ اـلـىـ تـكـرـارـ الـكـتـابـ الـمـقـادـيرـ تـأـكـيدـ 00:58:43

نـفـوذـ الـقـدـرـ وـاـنـهـ لـاـ يـتـخـلـفـ. تـأـكـيدـ نـفـوذـ الـقـدـرـ يـعـنيـ مـضـيـهـ. وـاـنـهـ - 00:58:43

لـاـ يـتـخـلـفـ فـقـوـلـهـ اـنـ اـحـدـكـمـ لـيـعـمـلـ بـعـمـلـ اـهـلـ الـجـنـةـ اـلـىـ اـخـرـ الـحـدـيـثـ هـوـ بـاـعـتـارـ ماـ يـبـدوـ لـلـنـاسـ. وـقـعـ 00:59:11

الـتـصـرـيـحـ بـذـلـكـ فـيـ حـدـيـثـ سـهـلـ بـنـ سـعـدـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ. وـقـعـ التـصـرـيـحـ بـذـلـكـ - 00:59:11

فـيـ حـدـيـثـ سـهـلـ بـنـ سـعـدـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ فـيـكـونـ هـذـاـ يـعـمـلـ فـيـمـاـ يـبـدـوـ لـلـنـاسـ بـعـمـلـ اـهـلـ الـجـنـةـ وـيـكـونـ ذـاكـ يـعـمـلـ فـيـمـاـ يـبـدـوـ لـلـنـاسـ بـعـمـلـ 00:59:33

اـلـىـ مـاـ كـانـ عـلـيـهـ وـالـدـاعـيـ اـلـىـ وـقـوـعـ ذـلـكـ فـيـ النـاسـ اـحـدـ شـيـئـيـنـ الـاـولـ الـخـصـيـصـةـ وـالـثـانـيـ الـخـصـيـصـةـ. وـالـثـانـيـ الـخـصـيـصـةـ. فـاـمـاـ 00:59:53

اـنـ يـكـونـ الـعـبـدـ الـعـاـمـلـ بـالـسـيـئـاتـ خـصـيـصـةـ مـعـ اللـهـ اـمـاـ اـنـ يـكـونـ الـعـبـدـ لـاـ الـعـاـمـلـ بـالـسـيـئـاتـ لـهـ خـصـيـصـةـ مـعـ اللـهـ اـيـ عـمـلـ حـسـنـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ رـبـهـ - 00:59:53

فـيـغـلـبـ عـلـيـهـ فـيـ عـمـلـ بـعـمـلـ اـهـلـ الـجـنـةـ فـيـعـمـلـ بـعـمـلـ اـهـلـ الـجـنـةـ فـيـدـخـلـهـاـ فـيـعـمـلـ بـعـمـلـ اـهـلـ الـجـنـةـ فـيـدـخـلـهـاـ. وـذـاكـ تـكـوـنـ لـهـ خـسـيـسـةـ اـيـ عـمـلـ رـدـيـ خـبـيـ. اـيـ عـمـلـ 01:00:28

رـدـيـ خـبـيـ وـاـنـ كـانـ يـعـمـلـ فـيـمـاـ يـبـدـوـ لـلـنـاسـ بـعـمـلـ اـهـلـ الـجـنـةـ. فـتـغـلـبـ عـلـيـهـ تـلـكـ خـسـيـسـةـ فـتـرـضـيـهـ وـتـحـولـهـ اـلـىـ 01:00:28

لـاـهـلـ النـارـ فـيـعـمـلـ بـعـمـلـهـمـ فـيـدـخـلـهـاـ. نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ الـحـدـيـثـ الـخـامـسـ عـنـ اـمـ الـمـؤـمـنـيـنـ اـمـ عـبـدـالـلـهـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهاـ قـالـتـ قـالـ رسولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ - 01:00:53

وـسـلـمـ مـنـ اـحـدـثـ فـيـ اـمـرـنـاـ هـذـاـ مـاـ لـيـسـ مـنـ فـهـوـ رـدـ. رـوـاـيـةـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ. وـفـيـ رـوـاـيـةـ لـمـسـلـمـ مـنـ عـمـلـ عـمـلـاـ لـيـسـ عـلـيـهـ اـمـرـنـاـ فـهـوـ رـدـ وـقـدـ 01:01:10

عـلـقـهـ الـبـخـارـيـ تـكـمـلـ بـيـانـهـ بـعـدـ الـاـذـانـ اـنـ شـاءـ اللـهـ - 01:01:10

الـلـهـ اـكـبـرـ اللـهـ اـشـهـدـ اـنـ لـاـ اللـهـ اـلـاـ اللـهـ اـشـهـدـ اـنـ مـحـمـداـ رـسـوـلـ اللـهـ اـشـهـدـ اـنـ مـحـمـداـ رـسـوـلـ اللـهـ حـيـوـاـ الـصـلـاـةـ لـاـ اللـهـ اـلـاـ اللـهـ هـذـاـ 01:01:31

الـحـدـيـثـ الـخـامـسـ هـوـ كـمـاـ ذـكـرـ الـمـصـنـفـ مـحـرـجـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ اـيـضاـ. وـالـلـفـظـ الـمـذـكـورـ - 01:01:31

اـخـرـاـ هوـ لـمـسـلـمـ وـحـدـهـ مـوـصـولاـ. وـاـمـاـ الـبـخـارـيـ فـرـوـاـهـ مـعـلـقاـ. وـتـقـدـمـ اـنـ الـمـعـلـقـةـ فـيـ عـرـفـ الـمـحـدـثـيـنـ مـاـ سـقـطـ مـنـ مـبـدـاـ اـسـنـادـ فـوـقـ

المصنف راو او اكثر. فسقط في ابتدأ اسناده فوق المصنف راو او اكتر. وسبق بيانه بمثاله. وفي الحديث المذكور - 01:04:55 كانوا ما السنتين عظيمتين الاولى في قوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فيه بيان حد المحدثة في الدين فيه بيان حد المحدثة في الدين التي سمتها الشريعة بدعة - 01:05:25

فبينت حقيقة البدعة بامور اربعة. فبینت حقيقة البدعة في امور اربعة. اولها ان البدعة احداث ان البدعة احداث وثانيها ان ذلك الاحداث في الدين لا الدنيا ان ذلك الاحداث في الدين لا الدنيا - 01:05:49
وثالثها ان ذلك الاحداث ليس من الدين. ان ذلك الاحداث ليس من الدين. فهو لا يرجع الى اصوله وقواعديه ومقاصده. وهو لا يرجع الى اصوله وقواعديه ومقاصده ورابعها ان هذا الاحداث في الدين - 01:06:16

بما ليس منه يقصد منه التعبد. ان هذا الاحداث في الدين بما ليس منه يقصد به التعبد فان حقيقة جعله دينا اراده التقرب به الى الله.
فان حقيقة جعله دينا اراده التقرب - 01:06:41

هو الى الله. فالحد الشرعي للبدعة مستفاد من الحديث فالحد الشرعي للبدعة من الحديث انها ما احدث في الدين مما ليس منه بقصد التعبد. ما احدث في الدين مما ليس منه بقصد التعبد. هذا الحد كله في الحديث. يعني ما احدث مأخوذ من قوله احدثه -

01:07:02

من احدث في الدين مأخوذ من قوله امرنا مما ليس منه مذكور في قوله ما ليس منه. وقولنا بقصد التعبد موجود فيه قوله صلى الله عليه وسلم في امرنا اي في ديننا لان الدين يراد منه التقرب الى الله سبحانه - 01:07:32
تعالى والواضعون للبدع العاملون بها يريدون منها ايش؟ التقرب الى الله سبحانه وتعالى. والمسألة الثانية بيان حكم البدعة. بيان حكم البدعة في قوله صلى الله عليه وسلم رد اي - 01:07:58

فهي لا تقبل من صاحبها. فهي لا تقبل من صاحبها والرواية الاخرى من عمل عملا ليس عليه امرنا اعم من الرواية الاولى. والرواية الاخرى من عمل بل ليس عليه امرنا اعم من الرواية الاولى لانها تبين رد نوعين من العمل - 01:08:24
لأنها تبين رد نوعين من العمل. احدهما عمل ليس عليه امرنا وقع زيادة على حكم الشريعة عمل ليس عليه امرنا وقع زيادة على حكم الشريعة والآخر عمل ليس عليه امرنا وقع مخالف لحكم الشريعة. عمل ليس عليه امرنا - 01:08:50
ووقع مخالف لحكم الشريعة ما الفرق بينهما وبين النوعين انت الاخ اللي في الاخير احسنت. والفرق بينهما ان الاول يتعلق بالبدع.
والثاني يتعلق بالمنكرات. والفرق بينهما ان ولا يتعلق بالبدع والثاني يتعلق بالمنكرات. فحديث عائشة رضي الله عنها اصل -

01:09:19

في ابطال البدع المحدثات والمنكرات الواقعه. ف الحديث عائشة رضي الله عنها اصل في ابطال البدع محدثات والمنكرات الواقعه نعم احسن الله اليك. قال رحمة الله تعالى الحديث السادس عن أبي عبدالله النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى - 01:10:20

الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ
لدينه وعرضه. ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام. كالراغي يرعى حول الحمى يوشك ان - 01:10:46
تعذيب الاولن لكل ملك حمى. الا وان حمى الله محارمه. الا وان في الجسد مضفة. اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد
الجسد كله الا وهي القلب. رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث رواه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه - 01:11:06
وفي الخبر بان الاحكام الشرعية الطلبية من جهة ظهورها نوعان. وفيه ان الاحكام الشرعية الطلبية باعتبار ظهورها نوعان. النوع الاول بين جلي الاول وبين جريء فالحال بين والحرام بين. كحل بهيمة الانعام وحرمة الزنا - 01:11:26

كحل بهيمة الانعام وحرمة الزنا. والنوع الثاني مشتبه متشابه. والنوع الثاني مشتبه متشابه والمتشتبه المتشابه في الاحكام الشرعية
الطلبية والمتشتبه المتشابه في الاحكام الشرعية رعية الطلبية هو ما لم يتضح معناه ولا تبيّن دلالته. وما لم يتضح معناه ولا -

01:11:56

بينت دلالته والناس فيما يشتبه عليهم من ذلك قسمان. والناس فيما يشتبه عليهم من ذلك قسمان الاول من يكون متبينا لها عالما بها.

من يكون متبينا لها عالما بها واليهم اشير بقوله صلى الله عليه وسلم لا يعلمهم كثير من الناس - 01:12:26

فنفي العلم عن كثير من الناس يفيد اثبات العلم لغيره. فنفي العلم عن كثير من الناس يفيد اثبات العلم لغيرهم. فالعلم بها ليس

محجوبا عن الناس كافة. فالعلم بها ليس محجوبا عن الناس كافة. وفيهم من - 01:12:55

المها وفيهم من يجهلها. والقسم الثاني من لا يتبيّنها ولا يعلم حكم الله فيها. من لا يتبيّن ولا يعلم حكم الله فيها. وهؤلاء صنفان

احدهما المتقى للشبهات التارك لها. المتقى للشبهات التارك لها. والآخر - 01:13:15

قرء الواقع فيها الراکع في جنباتها. الواقع فيها الراکع في جنباتها. والواجب على العبد اذا اشتبه عليه شيء والواجب على العبد اذا

اشتبه عليه شيء ان يتقيه والواجب على العبد اذا اشتبه عليه شيء ان يتقيه مجتنبا له لامر - 01:13:41

احدهما الاستبراء لدینه وعرضه. الاستبراء لدینه وعرضه. اي طلب البراءة للدين والعرض اي طلب البراءة للدين والعرض. فيبدأ دينه

عند الله ويبدأ عرضه عند الناس. فيبدأ دينه عند الله اه ويبدأ عرضه عند الناس. والثاني ان من وقع في الشبهات جرته الى المحرمة -

01:14:11

ان من وقع في الشبهات جرته الى المحرمات. ومثل له النبي صلى الله عليه وسلم بالراعي الذي يرعى دوابه حول الحمى. والحمى

من الارض هو ما يحميه الملوك لمصلحة خاصة - 01:14:41

او عامة من الارض هو ما يحميه الملوك من اه لمصلحة خاصة او عامة من الارض. فاذا جاء راع بدوا به فرعاها حول الحمى فانه

يوشك ان ترتع فيه اي ان تلتج لترعى - 01:15:01

فيه فيؤخذ الراعي بذلك ويعاقب عليه. فيؤخذ الراعي بذلك ويعاقب عليه. وهذا هي وهذه هي الحال التي تكون لمن تجرأ على

الشبهات فانه يرتع حول الحرمات بالدخول الشبهات فتتجه تلك الشبهات الى ما حرم الله سبحانه وتعالى. فتعاطي الشبهات -

01:15:21

محرم على من لا يتبيّنه. فتعاطي الشبهات محروم على من لا يتبيّنها. ومن الغلط توهם ناس ان الامر المشتبه يجوز تعاطيه. حتى

يتبيّن انه حرام. وهذا خلاف ما عليه الشريعة فالذي دلت عليه الشريعة ان الامر المشتبه يحرم تناوله الا لمن لا يتبيّنه فمن لا يتبيّن -

01:15:51

فانه يجب عليه ان يجتنبه استبراء لدینه وعرضه وحفظا لنفسه من الوقوع في الحرمات. ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان في

الجسد مضفة اذا صلح الصلح الجسد كله واذا فسد الجسد واذا فسدت فسد - 01:16:21

الجسد كله وهي القلب. وفيه بيان عظيم اثر القلب صلاحا وفسادا. وفيه بيان عظيم اثر القلب وفسادا فانه اذا صلح صلح الجسد. واذا

فسد فسد الجسد. فالقلب للجسد بمنزلة الملك - 01:16:41

فاذا صلح الملك صلح من يتبعه واذا فسد الملك فسد من يتبعه. واضح؟ طيب ما علاقة اخذ الحديث في اول الحديث وختم النبي

صلى الله عليه وسلم بذكر ما يعرض للقلب من الصلاح والفساد لانه هو - 01:17:01

مضية النفس فيما يشتبه من الحلال والحرام لانه هو مطية النفس فيما يشتبه من الحرام واللال ان كان القلب صالحا وقع صاحبه

الشبهات. فان كان القلب صالحا وقع صاحبه الشبهات. وان كان فاسدا - 01:17:33

جره اليها وان كان فاسدا جره اليها وزينتها له نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله تعالى الحديث السابع عن ابي رقية تميم بن اوس

الداري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه - 01:17:53

وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم. رواه مسلم هذا الحديث رواه مسلم وحده

دون البخاري فهو من افراده عنه. وقوله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة اي - 01:18:12

الدين كله هو النصيحة. اي الدين كله هو النصيحة. وحقيقة النصيحة شرعا قيام الناصح بما للمنصوح من حق. قيام الناصح بما

للمنصوح من الطين فالنصيحة لله ولرسوله فنصيحة لله ولكتابه ولرسوله صلى الله عليه وسلم ولائمة المسلمين وعامتهم ترجع -

الى القيام بحقوقهم فاذا قام بحقوقهم فقد صدق في نصحه لهم. والنصيحة باعتبار منفعتها والنصيحة باعتبار منفعتها نوعان. احدهما ما منفعته مقصودة في الاصل للناصح. ما منفعته مقصودة في الاصل للناصح وهي النصيحة لله ولكتابه ولرسوله صلى الله عليه وسلم. وهي النصيحة لله ولكتابه - 01:19:04

ولرسوله صلى الله عليه وسلم. والآخر ما منفعته مقصودة للناصح والمنصوح معه. ما منفعته مقصودة للناصح والمنصوح معا. وهي النصيحة لائمة المسلمين وعامتهم. وهي النصيحة يا المسلمين وعامتهم. فالناصح لله ولكتابه ولرسوله صلى الله عليه وسلم ترجع منفعة تلك - 01:19:36

نصيحتي اليه اذ بذلها فينتفع بها في تكميل ايمانه وقوية ايقانه. واما بذل النصح لائمة المسلمين وعامتهم فانه يرجع بمنفعة مشتركة للناصح والمنصوح. فالناصح لهم ينتفع بما نصح والمنصوحون من ائمة المسلمين وعامتهم ينتفعون بما بذل لهم من النصيحة. نعم - 01:20:06

احسن الله اليك. قال رحمه الله تعالى الحديث الثامن عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. فاذا فعلوا ذلك - 01:20:36 عصمو مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام. وحسابهم على الله تعالى. رواه البخاري ومسلم هذا الحديث رواه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه. واللفظ للبخاري. وقد ذكر فيه النبي صلى الله عليه - 01:20:56

جملة من شرائع الاسلام ترجع الى نوعين. وقد ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم جملة من شرائع الاسلام الى نوعين النوع الاول ما يثبت به الاسلام النوع الاول ما يثبت به الاسلام وهو الشهادتان - 01:21:15

فمن جاء بهما ثبت اسلامه. فمن جاء بهما ثبت اسلامه. والنوع الثاني ما يبقى به الاسلام والنوع الثاني ما يبقى به الاسلام. واعظمه اقامة الصلاة وايتاء الزكوة. واعظمه اقامة الصلاة - 01:21:35

ولهذا ذكر في الحديث ولهذا ذكر في الحديث. وقوله فاذا فعلوا قالوا ذلك عصمو مني دماءهم واموالهم اي صارت دمائهم حراما غير حلال. اي صارت دمائهم حرام غير حلال وكذلك اموالهم - 01:21:55 فالمحصور بالعصمة حفظها وصيانتها. فالمحصور بالعصمة حفظها وصيانتها. وهذه العصمة نوعان وهذه العصمة نوعان. احدهما عصمة الحال. عصمة الحال. ويكتفى فيها بالشهادة ويكتفى فيها بالشهادتين. فمن شهد بهما ثبتت له العصمة في ماله في دمه وماله حالا - 01:22:22

فمن شهد بهما ثبتت له العصمة في دمه وماله حالا. والآخر عصمة المال. يعني العاقبة عصمة المال يعني العاقبة. ولا يكتفى فيها بالشهادتين. ولا يكتفى فيها بالشهادتين. بل لا بد من - 01:22:54

الاتيان بحقوقهما من اركان الاسلام بل لا بد من الاتيان بحقوقهما من اركان الاسلام وعندئذ يحكم ببقاء العصمة التي ثبتت له ابتداء. وحينئذ يحكم بثبت عصمة التي ثبتت له ابتداء. وقوله الا بحق الاسلام اي لا تنتفي تلك العصمة الا بحق الاسلام - 01:23:14 اي لا تنتفي تلك العصمة الا بحق الاسلام. اي بدليل من الشرع اي بدليل من الشرع وهو نوعان وهو نوعان. احدهما ترك ما يبيح الدم او المال من الفرائض ترك ما يبيح الدم او المال من ما يبيح الدم او المال من الفرائض. والآخر انتهاء - 01:23:44 ما يبيح الدم او المال اما يبيح الدمع من مال من المحرمات. انتهاء ما يبيح الدمع المال من المحرمات. فمن ثبتت عصمة دمه او ماله لم ترتفع تلك العصمة الا - 01:24:15

باقترافه ترك شيء من الفرائض يبيح الدم او يبيح المال او فعله شيئا من المحرمات يبيح الدم او المال. فمثلا من ترك الزكاة اخذت منه قهرا يعني انسان عليه زكاة في ماله امتنع منها تؤخذ منه قهرا. ما الذي اباح ماله الان - 01:24:35

ترك ترك فريضة وهي الزكاة. مثال اخر من وطا فرجا حراما وهو محسن فانه من ما الذي اباح دمه؟ انه لا محظوظ انتهاء محظوظ فالعصمة المذكورة اما ان ترتفع بترك فريضة تبيح الدم او المال واما ان يرتفع بانتهاك محظوظ يبيح الدم او المال وهذا - 01:25:05

آخر البيان على هذه الجملة من الكتاب ونستكمل بقيةه بعد الصلاة باذن الله تعالى. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده
ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين - 01:25:35